



المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، و الصلاة و السلام على رسوله الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ... وبعد
لاشك أن من أهم مقومات نجاح الطالب / الطالبة في دراسته هو إلمامه
الجيد بأنظمة و قوانين الجامعة ، بحيث يتعرف على ما له من حقوق وما عليه من واجبات . فالطالب / الطالبة في المرحلة الجامعية يعد مسؤولاً مسؤولاً
كاملة عن حياته الدراسية الجامعية. و ينطلق ذلك من كون الطالب / الطالبة أصبح راشداً ويستطيع أن يعتمد على نفسه اعتماداً كاملاً في تسيير جميع
شؤون حياته.
وتتميز الدراسة الجامعية بتحديد مستوى الطالب / الطالبة بناءً على طريقة جمع معدل الدراسة خلال سنوات الجامعة جميعها. لذا فإن تقديرات
الطالب / الطالبة خلال كل فصل دراسي تصنع له معدله التراكمي خلال جميع السنوات وعلى أساسها يوضع التقدير النهائي له. لذا فإنه من الضروري جداً
أن يتعرف الطالب / الطالبة على أنظمة الدراسة الجامعية ويستوعب أهم اللوائح و الأنظمة التي تحكم حياته خلال هذه المرحلة المهمة منها .
ومن هذا المنطلق رأت عمادة القبول و التسجيل أن تعد دليلاً إرشادياً يتضمن كل ما يحتاج الطالب / الطالبة إلى معرفته عن نظام الدراسة في الجامعة بناءً على
ما تم اعتماده في مجلس الجامعة في اجتماعه الثامن بتاريخ ٢٤/٧/١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٣/٦/٣م بقراره رقم (١٣) بالموافقة على تعديل القواعد التنفيذية للائحة
الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية بجامعة طيبة.
سائلين الله تبارك وتعالى أن يكون هذا الدليل نافعاً ومفيداً ويؤدي الغرض الذي أعد من أجله. مع تمنياتنا لجميع الطلاب و الطالبات بالتوفيق والنجاح.

تعريفات

السنة الدراسية: فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد.

الفصل الدراسي: مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تُدرس على مداها مقررات دراسية ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.

الفصل الصيفي: مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية. وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

الخطة الدراسية: هي مجموعة المقررات الإلزامية والاختيارية والحرّة. والتي تُشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد.

المستوى الدراسي: هو الدال على المرحلة الدراسية وفقاً للخطة الدراسية المعتمدة.

المقرر الدراسي: مادة دراسية ضمن خطة الدراسة المعتمدة في كل تخصص (برنامج). ويكون لكل مقرر رقم، ورمز، و اسم، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى، والمستوى عما سواه من مقررات وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة، والتقييم، والتطوير. ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب، أو متطلبات سابقة، أو متزامنة معه.

الوحدة الدراسية: المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة أو الدرس السريري الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة.

العبء الدراسي: مجموع الوحدات الدراسية التي يسمح للطلاب التسجيل فيها في فصل دراسي، ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواعد التنفيذية للجامعة.

الإذار الأكاديمي: الإشعار الذي يوجه للطلاب بسبب انخفاض معدله التراكمي عن (٢,٠٠) من (٥,٠٠).



درجة الأعمال الفصلية: الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

الاختبار النهائي: اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي .

درجة الاختبار النهائي: الدرجة التي يحصل عليها الطالب في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

الدرجة النهائية: مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافا إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.

التقدير: وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب في أي مقرر.

تقدير غير مكتمل: تقدير يرصد مؤقتا لكل مقرر يتعذر على الطالب استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (ل) أو (IC) .

تقدير مستمر: تقدير يرصد مؤقتا لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكمالها ويرمز له بالرمز (م) أو (IP) .

المعدل الفصلي: حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه الطالب في كل مقرر درسه ، انظر الملحق (ب) .

المعدل التراكمي: حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات، انظر الملحق (ب)

التقدير العام: وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب خلال مدة دراسته في الجامعة.



برنامج المسار العلمي الموحد : برنامج دراسي على الطالب اجتياز مقرراته بنجاح وحسب شروط القبول في الجامعة وذلك قبل البدء بالدراسة في احد البرامج التي تشترط ذلك.

البرنامج الاكاديمي : برنامج متكامل من المقررات التي تُعد الطالب خلال مدة محددة من السنوات إعداداً معرفياً، مهارياً وشخصياً لنيل الدرجة العلمية الجامعية في تخصص محدد.

متطلبات الجامعة : مقررات إجبارية معينة يدرسها جميع طلبة الجامعة في مرحلة البكالوريوس.

متطلبات الكلية : مقررات إجبارية معينة يدرسها جميع طلبة الكلية.

متطلبات البرنامج : مقررات إجبارية معينة لعدد محدد من الوحدات الدراسية المعتمدة يدرسها جميع طلبة البرنامج.

المقررات الاختيارية : مجموعة من المقررات يختار منها الطالب ما يحقق عدداً مطلوباً من الوحدات الدراسية المعتمدة والمخصصة للمقررات الاختيارية للبرنامج الدراسي.

المقررات المساعدة : مقررات إجبارية يدرسها طلبة برنامج من قسم أو برنامج آخر وتعتبر ضمن المقررات الإجبارية للبرنامج.

المقررات الحرة : مقررات اختيارية حرة متاحة على مستوى الجامعة ضمن برامجها الدراسية المطروحة المعتمدة وتتراوح عدد وحدتها الدراسية المعتمدة من ٤ إلى ٦ وحدات معتمدة.



نظام الدراسة

- يتحمل الطالب مسؤولية معرفة ومتابعة نظام الدراسة واللوائح المنظمة لها بما في ذلك متطلبات التخرج.
- تلتزم الكليات باتباع منهجية الإرشاد الأكاديمي لإرشاد ومتابعة الطلاب أكاديمياً خلال مراحل الدراسة في الكلية إلى حين التخرج.

قواعد التسجيل والحذف والإضافة:

١. الحد الأدنى من العبء الدراسي للفصل الرئيسي هو (١٢) وحدة دراسية والحد الأعلى له (١٩) وحدة دراسية.
٢. الحد الأعلى من العبء الدراسي للفصل الصيفي هو (٩) وحدات دراسية.
٣. الطلاب الذين استكملوا دراسة مستوى كاملاً بنجاح يتم تسجيل المستوى التالي لهم وفق الخطة الدراسية المعتمدة.
٤. الطلاب الذين لم يستكملوا دراسة المستوى كاملاً يسجل لهم ما يضمن الحد الأدنى من العبء الدراسي على الأقل ، ويمكن للطلاب استكمال التسجيل بالحذف والإضافة حسب متطلبات كل مقرر وبدون تعارض ، ويجوز للكلية الاستثناء من ذلك بناء على توصية المرشد الأكاديمي.
٥. يجوز للكلية - **في حالة الضرورة** - إضافة مقرر واحد زيادة عن الحد الأعلى للعبء الدراسي.
٦. يجوز للكليات السماح للطلاب قبل تخرجه بإعادة دراسة أي مقرر بغية رفع معدله. وفي حالة رسوب الطالب في المقرر المعاد دراسته ، لا يلزم بإعادة دراسته مرة أخرى، وتحسب جميع التقديرات في سجل الطالب الأكاديمي وضمن معدله التراكمي.
٧. يجوز للكليات إلزام طلابها حسب تخصصاتهم بقضاء فترة تدريب صيفي في مجال التخصص على أن لا تزيد عن ثمانية أسابيع.

المواظبة و الحرمان من المقرر

يحرم الطالب / الطالبة من دخول الاختبار النهائي لمقرر دراسي إذا تجاوزت نسبة غيابه (٢٥%) من المحاضرات والدروس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعد راسباً في المقرر ، ويرصد له تقدير (ح) أو (DN).

الانسحاب من المقرر

يمكن للطالب / الطالبة من دراسة مقرر أو أكثر دون أن يعد راسباً في المقرر خلال الفترة المحددة في التقويم الجامعي على أن لا يكون قد تجاوز نسبة الغياب المسموح بها ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) في المقرر.

ويتم الانسحاب وفقاً للخطوات الآتية:

١. طباعة النموذج الخاص بالانسحاب من مقرر من خلال الخدمات الإلكترونية الموجودة على موقع الجامعة.
٢. يسلم الطالب / الطالبة النموذج بعد استكمالها للمرشد الأكاديمي بالقسم. وعلى الطالب / الطالبة مراجعة جدولته الدراسي عن طريق الانترنت للتأكد من تنفيذ طلبه.



الإعذار عن الدراسة

- إذا بدأ الفصل الدراسي ولم يرغب الطالب / الطالبة في الاستمرار في الدراسة في ذلك الفصل فيمكنه أن يتقدم بطلب اعتذار عن الدراسة إلى وكيل الكلية للشؤون التعليمية (وكلية الكلية بالنسبة للطالبات)، وذلك خلال المدة المحددة للاعتذار في التقويم الجامعي.
- يحتسب الفصل المعتذر عنه من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- يرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) مقررات الفصل المعتذر عنه.
- عند الاعتذار عن الدراسة يجب مراعاة المدة الزمنية لإنهاء متطلبات التخرج (نصف المدة المقررة للتخرج علاوة على مدة البرنامج) .
- يعاد قيد الطالب / الطالبة تلقائياً ويسجل له مباشرة بعد انتهاء الفصل الدراسي المعتذر عنه .
- إذا رغب الطالب / الطالبة في الاعتذار عن الفصل الدراسي الذي يليه فعليه أن يتقدم بطلب اعتذار جديد.

تأجيل الدراسة

- يتقدم الطالب / الطالبة بطلب تأجيل الدراسة إلى وكيل الكلية للشؤون التعليمية (وكلية الكلية بالنسبة للطالبات) قبل بداية الفصل الدراسي وذلك خلال الفترة المحددة للتأجيل في التقويم الجامعي.
- لا تحتسب مدة التأجيل من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- يجب ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية.
- يعاد قيد الطالب / الطالبة تلقائياً ويسجل له مباشرة بعد انتهاء فصل التأجيل. وإذا رغب الطالب في تأجيل الدراسة للفصل الدراسي الذي يليه فعليه أن يتقدم بطلب جديد إلى كليته.
- وإذا لم ينتظم الطالب / الطالبة في الدراسة فإنه يعد منقطعاً ويطوى قيده.

طي قيد الطالب و إعادنه

- إذا انقطع الطالب المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة ولمجلس الجامعة طي قيد الطالب إذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل، وبالنسبة للطلاب المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.
- يمكن لمجلس الكلية والجهات ذات العلاقة إعادة قيد الطالب / الطالبة إذا تقدم بطلب خلال مدة لا تزيد على أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
- إذا مضى على طي قيد الطالب / الطالبة أربعة فصول دراسية فأكثر، وبقي له أكثر من ٢٥٪ من الوحدات اللازمة لإكمال متطلبات التخرج، فبإمكانه التقدم للجامعة طالبا مستجدا دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه.
- يمكن إعادة قيد الطالب بسجله القديم إذا مضى على طي قيده أربعة فصول دراسية ، ولم يتبق له أكثر من ٢٥٪ من الوحدات اللازمة لإكمال متطلبات التخرج.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة أكثر من مرة واحدة .
- لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة إذا كان مفصولا أكاديميا.
- يمكن إعادة قيد الطالب الذي سحب ملفه من الجامعة بسجله القديم إذا تقدم بطلب إعادة قيده في مده أقصاها نهاية الفصل التالي لسحب الملف على أن لا يكون مفصولاً أكاديمياً.
- لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله لهذه الأسباب فيعدّ قيده ملغى من تاريخ إعادة القيد.



الفصل من الجامعة

يفصل الطالب / الطالبة من الجامعة في الحالات الآتية:

- إذا حصل على **ثلاثة إنذارات متتالية** على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن ٢ (لا يحسب انخفاض المعدل التراكمي في الفصل الصيفي ضمن الإنذارات المتتالية التي يفصل بموجبها الطالب) ولمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة.
- إذا لم يمه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف مدة البرنامج علاوة على مدة البرنامج ، ولمجلس الجامعة الاستثناء بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج.
- إذا أخل الطالب / الطالبة بأنظمة الجامعة فإنه يفصل تأديبياً.

النخرج

يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل تقديره عن مقبول (معدل لا يقل عن ٢) ولمجلس الكلية بناءً على توصية القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب لرفع معدله التراكمي، إذا لم يحقق المعدل المطلوب .

الانساب و النعليع عن بعد

- يعامل الطالب / الطالبة المنتسب من حيث القبول و رصد التقديرات والتحويل والفصل وإعادة القيد وغيرها معاملة الطالب المنتظم عدا حضور المحاضرات.
- يطبق على برامج التعليم عن بعد لأئحة التعليم عن بعد في مؤسسات التعليم العالي في المملكة العربية السعودية.
- يثبت في السجل الأكاديمي و وثيقة التخرج والشهادة ما يفيد بأن دراسة الطالب / الطالبة (بالانساب أو التعليم عن بعد).

الاخبارات و التقديرات

درجة الأعمال الفصلية :

- تحتسب درجة الأعمال الفصلية للمقرر بإحدى الطريقتين الآتيتين:
الأولى الاختبارات الشفهية أو العملية أو البحوث أو أنواع النشاط الصفي الأخرى أو منها جميعاً أو من بعضها بالإضافة إلى اختبار تحريري واحد على الأقل.
الثانية : اختبارين تحريريين على الأقل.
- لا تقل درجة الأعمال الفصلية عن ٣٠٪ و لا تتجاوز ٦٠٪ من الدرجة النهائية للمقرر.

الاختبارات النهائية للمقررات الدراسية :

- لا يجوز اختبار الطالب في أكثر من مقرر في يوم واحد.
- لا يسمح للطالب / الطالبة بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته، كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.
- الغش في الاختبار، أو الشروع فيه ، أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار، أمور يعاقب عليها الطالب / الطالبة وفق لائحة تأديب الطلاب.
- الطالب الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.
- إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من حضور الاختبار النهائي لعذر قهري فعليه التقدم بطلب إلى كليته ويرفق معه ما يثبت ذلك. وفي حالة قبول عذره يُسمح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.



تقدير غير مكتمل:

يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر- أو من يفوضه- بناء على توصية مدرس المادة السماح للطالب/ الطالبة باستكمال متطلبات أي مقرر في الفصل الدراسي التالي ويرصد للطالب في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا التقدير الذي يحصل عليه الطالب / الطالبة بعد استكمال متطلبات ذلك المقرر، وإذا مضى فصل دراسي واحد ولم يُغيّرَ تقدير غير مكتمل (ل) أو (IC) في سجل الطالب / الطالبة لعدم استكمالها يستبدل التقدير آلياً براسب (هـ) أو (F) و يحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي.

تعديل درجة مقرر:

١. لا يجوز للقسم المختص التخلّص من أوراق الإجابات للاختبارات النهائية قبل نهاية الفصل الدراسي التالي للاختبار.
٢. يتم تعديل درجة طالب في مقرر بناءً على قرار لجنة ثلاثية مشكّلة برئاسة وكيل الكلية وعضوية كل من رئيس القسم المختص وأستاذ المقرر، موضحاً فيه سبب طلب تعديل الدرجة.
٣. تعديل درجات الطلاب في أي فصل دراسي يجب أن لا يتجاوز بداية الاختبارات النهائية للفصل الدراسي الذي يليه.
٤. يحق للطالب مراجعة أستاذ المقرر و الاطلاع على درجات الأعمال الفصلية و أوراق الإجابة للاختبارات الدورية والنهائية للتأكد من درجته خلال مدة لا تتجاوز شهر من بدء الفصل التالي ، فإذا اتضح أن هناك حاجة إلى تعديل الدرجة، يرفع أستاذ المقرر إلى رئيس القسم للعرض على اللجنة المختصة في إطار البنود (٣,٢) أما في حالة عدم الحاجة إلى تعديل، فيتم إفادة الطالب بذلك.
٥. في حالة عدم اقتناع الطالب، يتقدم بطلب إلى رئيس القسم المختص لدراسة الطلب مع أستاذ المقرر. فإذا أصر أستاذ المقرر على صحة درجة الطالب، يجوز لرئيس القسم تكليف عضو هيئة تدريس آخر في التخصص نفسه لمراجعة درجات الطالب، ثم يعرض الموضوع على لجنة مكونة من عميد الكلية و وكيلها و رئيس القسم المختص للبت في الموضوع.
٦. في حالة ثبوت عدم صحة شكوك الطالب يجوز للكلية الرفع إلى لجنة تأديب الطلاب لاتخاذ ما يلزم بحق الطالب وفق لائحة التأديب.

التقدير العام:

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند التخرج كما يلي :

المعدل التراكمي	التقدير
من ٤,٥٠ إلى ٥,٠٠	ممتاز
من ٣,٧٥ إلى ٤,٤٩	جيد جداً
من ٢,٧٥ إلى ٣,٧٤	جيد
من ٢,٠٠ إلى ٢,٧٤	مقبول

مراتب الشرف :

يشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

١. ألا يكون الطالب / الطالبة قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة.
٢. أن يكون الطالب / الطالبة قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته.
٣. أن يكون الطالب / الطالبة قد درس في الجامعة التي سيتخرج منها ما لا يقل عن (٦٠٪) من متطلبات التخرج.
٤. أن يحقق الطالب / الطالبة معدل تراكمي على النحو الآتي:

المعدل التراكمي	المرتبة
من ٤,٧٥ إلى ٥,٠٠	الشرف الأولى
من ٤,٢٥ إلى ٤,٧٤	الشرف الثانية



تقديرات المواد :

تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب في المقررات الدراسية كما يلي :

النقاط	رمز التقدير	التقدير	الدرجة المئوية
٥,٠٠	A ⁺ أ ⁺	Exceptional	ممتاز مرتفع ٩٥-١٠٠
٤,٧٥	A أ	Excellent	ممتاز ٩٥ أقل
٤,٥٠	B ⁺ ب ⁺	Superior	جيد جداً مرتفع ٨٩ أقل
٤,٠٠	B ب	Very Good	جيد جداً ٨٤ أقل
٣,٥٠	C ⁺ ج ⁺	Above average	جيد مرتفع ٧٩ أقل
٣,٠٠	C ج	Good	جيد ٧٤ أقل
٢,٥٠	D ⁺ د ⁺	High Pass	مقبول مرتفع ٦٩ أقل
٢,٠٠	D د	Pass	مقبول ٦٤ أقل
١,٠٠	F هـ	Fail	راسب أقل من ٦٠
--	IP م	In-Progress	مستمر -
--	IC ل	In-Complete	غير مكتمل -
١,٠٠	DN ح	Denile	محروم -
--	NP ند	Nograde - Pass	ناجح دون درجة ١٠٠-٦٠
--	NF هد	Nograde - Fail	راسب دون درجة ٥٩-٠
--	W ع	Withdrawn	منسحب بعذر -

ملحق (ب)

مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي

الفصل الثاني

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
١٠	٥,٠٠	+أ	٩٦	٢	١٠٤ اسلم
١٢	٤,٠٠	ب	٨٣	٣	٣٢٧ كيم
١٢	٣,٠٠	ج	٧١	٣	٣١٤ رض
١٢	٤,٠٠	ب	٨١	٤	٣٢٦ فز
٤٦				١٢	

الفصل الأول

النقاط	وزن التقدير	رمز التقدير	الدرجة المئوية	عدد الوحدات	المقرر
٩,٠٠	٤,٥٠	+ب	٨٥	٢	٣٠١ سلم
٩,٠٠	٣,٠٠	ج	٧٠	٣	٣٢٤ كيم
١٤,٢٥	٤,٧٥	أ	٩٢	٣	٢٣٥ رض
١٦,٠٠	٤,٠٠	ب	٨٠	٤	٣١٢ فز
٤٨,٢٥				١٢	المجموع

$$3,83 = \frac{46}{12} = \text{معدل الفصل الثاني}$$

$$4,02 = \frac{\text{مجموع النقاط (48,25)}}{\text{مجموع الوحدات (12)}} = \text{معدل الفصل الأول}$$

$$3,93 = \frac{\text{مجموع النقاط (46+48,25)}}{\text{مجموع الوحدات (12+12)}} = \text{المعدل التراكمي}$$



النحويل

التحويل إلى جامعة طيبة :

- إذا رغب الطالب / الطالبة في التحويل من جامعة أخرى إلى جامعة طيبة فلا بد من توافر الشروط الآتية :
- أن لا يقل المعدل التراكمي للطالب / الطالبة عن ٣ من ٥ أو ٢ من ٤
- أن لا يكون مفصولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
- أن تنطبق عليه شروط التحويل المعتمدة من مجلس الكلية التي يرغب في التحويل إليها.
- أن يكون قد أمضى على الأقل فصلين دراسيين واكتسب على الأقل (٢٤) وحدة دراسية في الكلية المحول منها.
- أن يدرس ما لا يقل عن (٥٠ %) من متطلبات التخرج في الكلية المحول إليها.
- تقدم طلبات التحويل لعمادة القبول والتسجيل خلال المدة المعلنة في التقويم الجامعي، ويتم قبول المحولين بالمفاضلة بين الطلاب وحسب الأعداد التي تحددها الكليات.
- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب / الطالبة المحول من جامعة أخرى جميع المواد التي تمت معادلتها له و لا تدخل في احتساب معدله التراكمي .

التحويل من كلية إلى أخرى:

- إذا رغب الطالب / الطالبة في التحويل من كليته إلى كلية أخرى داخل الجامعة فلا بد من توافر الشروط الآتية :
- أن يكون الطالب / الطالبة قد أمضى فصلين دراسيين على الأقل واكتسب على الأقل (٢٤) وحدة دراسية في الكلية المحول منها.
- أن لا يقل المعدل التراكمي للطالب / الطالبة عن (٢,٧٥) .
- أن لا يكون قد درس في الكلية المحول منها ما يزيد عن نصف متطلبات التخرج.
- أن يكون الطالب / الطالبة مستوفياً لشروط التحويل المعتمدة من مجلس الكلية المحول إليها.
- يكون التحويل لمرة واحدة فقط.
- أن لا يكون قد درس في كليته ما يزيد عن نصف متطلبات التخرج.

- تقدم طلبات التحويل لعمادة القبول والتسجيل خلال الفترة المعلنة في التقويم الجامعي، ويتم التحويل بالمفاضلة بين الطلاب وحسب الأعداد التي تحددها الكليات.
- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب / الطالبة المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية :

- أن يكون الطالب / الطالبة مستوفيا لشروط التحويل في القسم المحول إليه والمعتمدة من مجلس الكلية.
- أن يكون الطالب / الطالبة قد أمضى فصل دراسي على الأقل واكتسب ١٢ وحدة دراسية على الأقل في القسم المحول منه.
- تثبت في السجل الأكاديمي للطالب / الطالبة المحول من تخصص إلى آخر جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.
- تقدم طلبات التحويل لوكلية الكلية للشؤون التعليمية خلال الفترة المعلنة في التقويم الجامعي.
- يتم التحويل بالمفاضلة بين الطلاب حسب الأعداد التي تحددها الأقسام.

معاملة المقررات

- لمعاملة أي مقرر درسه الطالب خارج الجامعة يشترط ما يلي :
- أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها .
- يجب أن يكون المقرر الذي درسه الطالب / الطالبة خارج الجامعة مطابقاً في معظم مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
- أن لا يقل تقدير المقرر عن جيد.
- أن لا يقل عدد وحدات المقرر المعادل عن وحدات المقرر المعادل به في الجامعة.



الطالب الزائر

الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله . وتعادل له المواد التي درسها وفقا للضوابط الآتية:

- يجب على الطالب / الطالبة أخذ موافقة مسبقة من الكلية التي يدرس فيها.
- أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها .
- أن يكون المقرر الذي سيدرسه الطالب / الطالبة خارج الجامعة معادلاً أو (مكافئاً) في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
- أن لا تقل عدد وحدات المقرر الذي يدرسه الطالب / الطالبة كزائر عن وحدات المقرر المكافئ له في الخطة الدراسية.
- إذا كانت دراسة الطالب / الطالبة الزائر في جامعة أخرى فلا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب / الطالبة ضمن معدله التراكمي. وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي.
- لا يزيد الحد الأقصى للوحدات التي يسمح للطالب / الطالبة بدراستها كطالب زائر خارج الجامعة عن ٢٥ ٪ من عدد الوحدات المطلوبة للتخرج.
- يجب على الطالب / الطالبة إنهاء الإجراءات المطلوبة قبل بداية الفصل الدراسي الذي يرغب في الدراسة فيه كطالب زائر.

الأعذار الطبية

١. يعتمد قبول الأعذار المرضية، بشرط تقديم تقرير طبي صادر أو مصدق عليه من الإدارة الطبية بالجامعة، أو المستشفى الجامعي.
٢. تقدم التقارير الطبية لوكيل الكلية المختص (وكلية الكلية بالنسبة للطالبات) في فترة لا تزيد عن أسبوعين فقط من تاريخ الحالة المرضية التي أُصدر بشأنها التقرير.
٣. خلال الفترة المحددة في التقرير الطبي المعتمد يرصد لحضور الطالب / الطالبة (غائب بعذر) ولا يحسب من نسبة الحرمان.
٤. إذا كانت فترة التقرير الطبي المعتمد تشمل اختباراً دورياً أو أعمالاً فصلية فيتم التنسيق مع رئيس القسم و أستاذ المقرر لإعادة الاختبار أو استكمال الأعمال الفصلية للطالب في مدة لا تتجاوز بدء الاختبارات النهائية .
٥. إذا كانت فترة التقرير الطبي المعتمد تشمل اختباراً نهائياً للمقرر فيتم إعادة الاختبار النهائي للطالب / الطالبة خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي ويعطى الطالب / الطالبة التقدير الذي حصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.
٦. تعامل الأعذار القهرية الأخرى الموثقة معاملة التقرير الطبي كما ورد في الفقرات (٥,٤,٣)

الخدمات الإلكترونية

- يمكن لطلاب وطالبات الجامعة الاستفادة من نظام الخدمة الإلكترونية التي يوفرها موقع الجامعة على الانترنت www.taibahu.edu.sa حيث يتوفر العديد من الخدمات ومنها :
١. الجدول الدراسي ٢. الدرجات الفصلية ٣. السجل الأكاديمي ٤. الحذف و الاضافة ٥. افادة طالب منتظم
 ٦. البيانات الأساسية للطالب / الطالبة (الشخصية و الأكاديمية) ٧. تعديل و اضافة رقم الجوال و البريد الإلكتروني للطالب / الطالبة .
- يمكنك الإطلاع على دليل الخدمات الإلكترونية للطالب عبر حقيبة الطالب الإلكترونية موقع وكالة الجامعة للشؤون التعليمية www.taibahu.edu.sa



المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع	رقم الصفحة	الموضوع
١٠	التخرج	٢	المقدمة
١٠	الانتساب و التعليم عن بعد	٣	تعريفات
١١	الاختبارات و التقديرات	٦	نظام الدراسة
١٦	التحويل	٧	المواظبة و الحرمان في المقرر
١٧	معادلة المواد	٧	الانسحاب من المقرر
١٨	الطلاب الزائر	٨	الاعتذار عن الدراسة
١٩	الاعذار الطبية	٨	تأجيل الدراسة
١٩	الخدمات الالكترونية	٩	طي قيد الطالب و اعادته
		١٠	الفصل من الجامعة